

قرار رقم (٦٩٥) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٠

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :-

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٤٦٥) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تسجيل صندوق التكافل للعاملين بالشركة المصرية الدولية للصناعات الدوائية " ايبىكو " تحت رقم (٧٥٥) .

وعلى لائحة النظام الأساسى للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الدكتور نائب رئيس الهيئة فى الإعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٣٠٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٥/٤ بشأن تصفية الصندوق المذكور .

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٥٨٧) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٨/٧ بشأن مد مدة تصفية الصندوق المذكور لمدة عام اعتباراً من ٢٠١١/٨/٤ أو لحين الإنتهاء من أعمال التصفية أيهما أقرب .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفنى لصناديق التأمين الخاصة (١) المؤرخة ٢٠١٢/٩/١٣ .

" قرار "

مادة أولى : مد مدة تصفية الصندوق المذكور لمدة عام اعتباراً من ٢٠١٢/٨/٤ أو لحين الإنتهاء من أعمال التصفية أيهما أقرب .

مادة ثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار

نائب رئيس الهيئة

عادل منير
(د.د/عادل منير)

